مُنتـدى الفكر العربي
الرباط – 2008

المواطنة في الوطن العربي

بقلم
عدنان السيِّد حسيـن

أستاذ الدراسات العليا في كلية الحقوق والعلوم السياسية
(الجامعة اللبنانية)

عضو مجلس أمناء منتدى الفكر العربي

بيروت، 2008

تمهيد

يأخذ موضوع المواطنة أهمية مضاعفة في هذه المرحلة نظراً لتفاقم تهديدات الوحدة المجتمعية في عدد من الدول، ونتيجة ما تطرحه العولمة من إشكالات بعد تراكمات متسارعة من المُتغيِّرات الاقليمية والعالمية، لعلّ أخطرها ظاهرة سقوط هيكلية الدولة، وانبعاث الحركات والنزعات التقسيميّة تحت عنوان الخصوصية.

إنه موضوع فكري، سياسي واجتماعي بامتياز. وله أبعاد ثقافية وانسانية. ولعلّ دولنا العربية أحوج ما تكون إلى فكرة المواطنة، في الوقت الذي يتطلع الانسان العربي الى اكتساب صفة المواطن فكراً وممارسة، وبينما يتحفَّز منتدى الفكر العربي لطرح إعلان المواطنة العربي.

بعدما طرح المنتدى في السنتين الماضيتين قضيتين على درجة عالية من الأهمية هما: الوسطيَّة، والعلاقة بين الدولة والسلطة. ها هو يتوقف في هذا الاجتماع السنوي للهيئة العامة عند مفهوم المواطنة وأبعادها المختلفة، استناداً الى تجارب إنسانية في المواطنة جديرة بالاعتبار والتأمل. وصولاً الى إعلاء شأن المواطنة في الوطن العربي تنظيراً وتطبيقاً، ترشيداً واسترشاداً ، سلوكاً وثقافة.

ما مفهوم المواطنة؟ كيف تبلور هذا المفهوم في سياقه التاريخي؟ وما محدداته الأساسية في ضوء التجارب الإنسانية المتعددة؟ كيف تتداخل محددات المواطنة مع محددات حقوق الانسان المتداولة عالميا؟ وبعد ذلك، **ما واقع المواطنة العربية انطلاقاً من مفهومنا للدولة والديمقراطية والمجتمع المدني؟ وما هي أبرز المقترحات في هذا المضمار.**

في المصطلح

يرتبط مصطلح المواطنة (Citoyeneté) أو (Citizenship) موضوعياً بمصطلحات الوطن، والمواطن، والوطنية. فالوطن هو المكان الذي يعيش فيه الإنسان، ويتفاعل معه حياتياً ووجدانياً. إنه الأرض المحددة في جغرافيتها السياسية بعد ما صار للدولة مفهوم، ومحددات قانونية وسياسية.

لا يمكن قيام دولة ما بدون أرض محددة، وهو ما اصطلح على تسميته بـ (الإقليم). هذا الإقليم المحدد هو الوطن. "في لسان العرب" [1]، الوطن هو: "المنزل الذي تقيم به، وهو موطن الإنسان ومحله.. يقال أوطن فلان أرض كذا وكذا أي اتخذها محلاً ومسكناً يقيم فيها."

يقول ابن الرومي :

ولي وطن آليتُ أن لا أبيعهُ وأن لا أرى غيري له الدهر مالكا
فقد ألفتهُ النفس حتَّى كأنّـه لها جسد إن غاب غودرت هالكا

الإنسان الفرد المرتبط بوطنه هو مواطن في إطار التعلق بالأرض، وتبعاً لموارد العيش. على أن مصطلح (مواطن) صار مرتبطاً بمضامين قانونية وسياسية واجتماعية مع تطور فكرة الدولة، والأنظمة السياسية والدستورية.

إن الالتصاق بالمكان، والتعلق بالذكريات، والتطلع إلى الآمال.. أوجدت شعوراً وطنياً عند المواطن، هذا في الوقت الذي صار الدفاع عن الوطن واجباً دينياً وأخلاقياً وقانونياً. جاء في الحديث الشريف: (من ماتَ دون أرضه هو شهيد). وتحوّل الدفاع عن الوطن في مواجهة الغزاة عملاً بطولياً فيه نوع من القداسة، ثم انتظم في إطار القانون وما يفرضه من التزامات.

إنها الوطنية القائمة على الشعور بالانتماء الى الوطن، والولاء لشعبه ومصالحه العليا. لذلك، قدمت تضحيات ثمينة في إطار الوطنية بلغت حد الاستشهاد. هكذا منذ أن نشأت فكرة الدولة- المدينة في الحضارة الإغريقية القديمة، وصولاً إلى زماننا حيث شرّع القانون الدولي والقوانين الوطنية حق الدفاع عن الوطن في إطار حماية الأرض وحق الدفاع عن النفس.

أما المواطنة فانها الاطار الجامع لتفاعل المواطن مع وطنه، ولعلاقة المواطنين في ما بينهم ضمن الدائرة الوطنية للدولة التي صارت محددة في جغرافيتها السياسية، ومركزها القانوني، وطبيعتها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.. لم تعد المواطنة مجرد ولاء عاطفي وإنتماء للوطن وحسب، بل صارت كذلك انتظاماً عاماً له محدداته وأبعاده على مختلف الأصعدة الانسانية.

من الخبرة التاريخيّة للمواطنة

---

[1]_أنظر: **لسان العرب**، ابن منظور، مصطلح (وطن).

منذ أن قامت الدولة – المدينة في أثينا القديمة، أخذت تتبلور فكرة المواطنة تدريجاً ولو في حدود الحقائق الاجتماعية والمعرفية السائدة في ذلك العصر [2].

ثمة مسار طويل للمواطنة، ومعقد في مضمونه ومحدداته وأبعاده، يمكن ملاحظة بعض تفاصيله:

رفض سقراط (470- 399 ق.م) الهرب من السجن، وآثر الحكم بالاعدام على الاخلال بالتزاماته تجاه مدينته أثينا. وكثيراً ما ربط بين واجبات المواطن الأثيني وعدم مغادرته لأراضي دولته المدينة، وهو الذي ظل باحِثاً على فكرة العدالة وجوهرها.

لاحقاً وعى أرسطو(384- 322 ق.م.) جوهر الدولة، فوجده في القانون والنظام. ورأى واجب الدولة في توجيه النظام التربوي في دولة تقوم على القانون ، على أن يحظى هذا القانون برضى المواطنين. من هم المواطنون ؟

إنهم الأحرار من الذكور البالغين، ولهم وحدهم الحق في المشاركة السياسية . أما العبيد فان وجودهم طبيعي تبعاً للفكر الأرسطوي ، إنهم عبيد بالطبيعة. وعليه، فان الانسان الصالح لدولته، التي هي المدينة، هو المواطن الصالح. إنه المساهم في نشر الفضيلة، وتحقيق الخير العام.[3] وكانت فكرة الخير العام إشارة مبكرة في الفكر السياسي والاجتماعي الإغريقي، وقد أسست لاحقاً لسيلٍ من الأفكار الثورية والاصلاحية.

يمكن توجيه انتقادات عِدَّة لهذا الفكر اليوناني من خلال ما وصلت إليه فكرة المواطنة في عصرنا من تأصيل وتطوير. بيدَ أن الموضوعية تقتضي تقييم ذلك الفكر في زمانه وظروفه الماضية.

كانت الثقافة السياسية الأثينية ذكورية، فالرجال الذين هم فوق سن العشرين كانوا مؤهّلين للمواطنة. أما النساء فإنهم تمتعوا بحقوق مدنية مقيدة، وخاصة الزوجات، دون أن ينالوا أياً من الحقوق السياسية. [4]

إلى ذلك، سيطر ذوو الأنساب والمراتب الرفيعة على المجالس والجمعيات المنتخبة، وباتوا يُشكّلون نخبة ثرية وراسخة الجذور الاجتماعية. [5] بيد أن المواطنين، الذين اكتسبوا صفة المواطنة، شاركوا في الادارة العامة، والقضاء، والتشريع، والطقوس الدينية، والألعاب الرياضية. ويعتبر أرسطو أن المواطن الأثيني كان باستطاعة المشاركة في اصدار الأحكام القضائية، وشغل المناصب العامة في الدولة. [6]

بعد الخبرة اليونانية نشأت الخبرة الرومانية في المواطنة. لقد تجاوزت في نطاقها الجغرافي حدود المدينة (روما)، فأعطى قانون جوليا (LexJulia)، سنة 90 ق.م. المواطنة لمئات الآلاف عبر ايطاليا أي خارج مدينة روما. ثم أدخل يوليوس قيصر حالة المواطنة الى شمال ايطاليا، وباتت تقوم على الواجبات والحقوق. [7]

المواطن يقوم بواجبات أساسية كالخدمة العسكرية وتسديد الضرائب في مقابل حق الزواج من مواطنين آخرين، وحق التعامل التجاري مع مواطن روماني آخر. ومع توسع

---

[2]–ربيع و مقلد ، **موسوعة العلوم السياسية،** جامعة الكويت، ج.1، الكويت، 1993 – 1994 ، ص 345 و 346 .

[3]–المرجع السابق ، ص 320.

[4]– Dickenson, D. 1997: Property, women and Politics; subjects or objects? Cambridge: Polity Press.

[5]–ديفيد هيلد، **نماذج الديمقراطية** ، ج 1. ترجمة فاضل جتكر، معهد الدراسات الاستراتيجية، بغداد ، 2007.

[6]– Aristotle, The Politics, Harmondsworth, Penguin, 1981, p. 169.

[7]–ديريك هيتر، **تاريخ موجز للمواطنة**، ترجمة آصف ناصر ومكرم خليل، دار الساقي، بيروت، 2007 ، ص 59.

الإمبرطورية الرومانية الى ما وراء الأراضي الايطالية صار المواطن متمتعاً بالحماية من السلطة التي يجسّدها حاكم الإقليم.

وتجدر الاشارة إلى أن الحقوق السياسية عامة كانت محصورة في التصويت لأعضاء الجمعيات العامة، وانتخاب المرشحين للمناصب السياسية كالحكام وكبار المسؤولين القضائيين، والمشاركة في عضوية الجمعيات وتولي المناصب الرسمية. يمكن الاستنتاج بأن المواطنة الرومانية تجاوزت حدود الدولة – المدينة لتطاول حدود الامبرطورية خارج الأراضي الايطالية.

اللافت في الفكر الروماني، وتحديداً مع الفلسفة الرواقية، التي أسسها زينون، هو التطلع الى المواطنة العالمية. لم تعد المواطنة محصورة في نطاق الدولة – المدينة كما هي عند اليونان، وإنما هي تصور لجميع البشر المُتجانسين والقادرين على التفكير العقلاني.[8] هذا بالاضافة الى اطلاق فكرة الواجب المدني للمواطن، الذي يخدم المجتمع، ويضحّي في سبيله.

قال شيشرون الرواقي في هذا الصدد:

" إن المواطن الجدير والشجاع الحقيقي، والذي يستحق ان يتولى مقاليد الحكم.. يهب نفسه للخدمة العامة، حيث لا يبتغي أي إثراء أو سلطة لنفسه، والذي يعتني بالمجتمع بكامله فلا يتجاهل أي جزء منه.. والذي يفضل أن يفارق الحياة ذاتها على أن يعمل أي شيء مناقض للفضائل . "[9]

مع انتشار المسيحية ظلت فكرة المواطنة في أوروبا تحت ظلال الدين وسمّوه دون أن تتجاوز فعلياً حدود المدينة. لم تكن الدولة القومية قد نشأت بعد. وسادت عقلية القرون الوسطى في فترة امتدت إلى القرن الثالث عشر الميلادي، حيث سلطة الحكم للأمير والرعايا يقدمون فروض الطاعة، أما اللوردات المتحالفون مع الاقطاع فإنهم يؤكدون السيطرة على الرعايا التابعين.

مواطنة لا ذمّيـة :

إذا كان الفكر الاسلامي قد رفع أولوية الأمة، وأقرها، انطلاقاً من الالتزام بالدعوة والدفاع عن كيان الأمة، فإنه التزم في الوقت عينه حقيقة التوازن الذي يجب أن يتحقق بين الفرد والجماعة. توازن في المصالح، بحيث لا يتم سحق مصالح الفرد لحساب مصالح الجماعة، ولا التضحية بالمصلحة الجماعية في سبيل المصلحة الفردية.

صحيح ان فكرة المواطنة لم تطرح كما أخذت تُطرح بعد الثورتين الأميركية والفرنسية، وان حقوق الانسان السائدة عالمياً في عصرنا كانت مُدرجة في اطار حقوق العباد. على أن العبودية هي لله وحده، إذ لا عبودية للفرد أمام الحاكم أو أمام جماعة من الأفراد.

وصحيح أن حقوق المواطن لم تكن واضحة، أو محددة، كما صارت في عصرنا، بيد أن حقوق غير المسلمين، من أهل الكتاب، الذين عاشوا في كنف الأمة الاسلامية

[8]– المرجع السابق، ص 66.
[9]– المرجع السابق، ص 66.

اقتربت من بعض حقوق المواطنة، وان كانت لا تجوز المقارنة بين ما ساد في العصور الوسطى وما هو سائد اليوم نتيجة المتغيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، بل نتيجة تطور الفكر الانساني.

تجدر الإشارة الى بعض حقوق أهل الكتاب، أو ما اصطلح على تسميتها حقوق (أهل الذمة):

أ- لم يمنع الاسلام مخالطة غير المسلمين في مجتمع واحد.
ب- أهل الكتاب هم في منزلة المسلمين بالنسبة لردّ العدوان الخارجي.
ج- أهل الكتاب في موقع الحماية من أي ظلم داخلي يطاول أنفسهم وأموالهم وأعراضهم.
د- إنفاق بيت مال المسلمين على الفقراء والمساكين لا يقتصر على المسلمين وحدهم.
هـ- يتولّى أهل الذمة وظائف عامة شريطة ألاّ تكون وظائف لها علاقة بالعقيدة الاسلامية من حيث المسؤولية والادارة.
و- حرية المعتقد مصونة في اطار احترام الكرامة الانسانية. [10]

إنّ دراسة المركز القانوني لأهل الذمّة قياساً على التزامات حق الجنسية في عصرنا، تفيد بأنهم كانوا الى حدّ بعيد يتمتعون بهذا الحق. صحيح أن فقهاء المسلمين لم يذكروا مصطلح (الجنسية) في تراثهم، بيد أنهم تعاملوا مع ما تفرضه من موجبات وما تمنحه من حقوق.

تأسيساً على ذلك، لم تعد هناك حاجة فقهية، ولا ضرورة اجتماعية لاعتماد مصطلح(الذمّية) ، فالمواطنة هي البديل الفكري والموضوعي.

<u>هناك أربعة محدودات فكرية تبرِّر اعتماد(المواطنة) بين المسلمين وغيرهم في الوطن الواحد.</u>

1- المساواة في الحقوق والواجبات، امام قضاء نزيه يحترم الكرامة الانسانية. لقد صارت الرسوم والضرائب مستوفاة من جميع المواطنين بلا تمييز.
2- إعلاء قيمة الحرية ، وتطبيق مبادىء وقواعد الحريات العامة والخاصة. هناك حريات التملك، والتنقل داخل البلد الواحد، والمحافظة على الأموال المنقولة وغير المنقولة، هذا فضلاً عن حرية المعتقد.
3- الهوية الوطنية الواحدة، التي تتبلور في اللغة الواحدة، والرموز الوطنية والأعراف والعادات المتوارثة، وفي العلاقات الاجتماعية...
4- التنمية الشاملة في اطار العدالة. إنها تنمية الموارد المادية والبشرية كلها، في اطار التقدم الثقافي والعلمي. إنّ مطلب الرفاه وتحقيق السعادة، مكرّس في الشرع والوضع.

---

[10]ـأنظر كتابنا: **العلاقات الدولية في الاسلام**، مجد، بيروت، 2007، ص 264-269.

تتمحوَر هذه المحددات الفكرية الأربعة حول قيمتين إنسانيّتين عظيمتين هما: الحرية والعدالة. وما يزال الفكر الإنساني منذ ما قبل الميلاد يدور حول هذين المحورين أو هاتين القيمتين، ولسوف يبقى باحِثاً عن إنسانيّة الانسان.

المواطنة في اطار الثورات

إنطلاقاً من الحرية والعدالة، سعى الفكر الغربي لبلورة حقوق الأفراد قبل أن تتطور إلى حقوق المواطن. ويمكن الركون الى أفكار ميكيافيللي ومونتيسكيو وهوبز ولوك وروسو في هذا المضمار ، حيث تناولوا في أفكارهم حقوق الفرد في إطار بحثهم عن الدولة، والانتظام العام.

مسيرة طويلة، وشاقة، بين حقوق الفرد وحقوق المواطن. ولعل الثورتان الأميركية والفرنسية تفسران هذا المعطى الانساني، وما نتجَ عنه من مفاعيل وآثار في عالم الغرب(الأوروبي والأميركي) والعالم الأوسع.

كان مفهوم الشعب ضعيفاً، وغير واضح. وبينما وجد هوبز أن السلطة القوية هي التي تصون الأفراد وحقوقهم، رأى لوك أن الملكية الدستورية التي تجسِّد السلطة التنفيذية من شأنها الدفاع عن الحقوق الطبيعية للأفراد، خاصة اذا قامت الى جانبها جمعية برلمانية لها صلاحيات التشريع. [11] كما جسَّدَ لوك في أفكاره مبدأ (العقد الاجتماعي المدني) الذي طوّره روسو إلى ما سُمِّيَ (العقد الاجتماعي) القائم على فكرة الارادة العامة.

إن فكرة المواطنة ترتبط عضوياً بالتحول من دولة الأفراد إلى دولة المواطنين، وإلاّ ما السـرّ في هذا النقاش الطويل حول أهليّة الذين يحق لهم المشاركة في الاقتراع العام، علماً بأن فكرة الاقتراع العام أتت مُتأخِّرة عن قيام الثورات التحرّرية في الغرب، وقيام الدولة المدنية الليبرالية؟

بعد الحرب العالمية الثانية قال مارشال T.H. Marchal (أستاذ علم الاجتماع في كلية لندن للعلوم الاقتصادية والسياسية) أن مسار المواطنة دخل في أطوار ثلاثة:

1- تأكيد الحقوق المدنية في القرن الثامن عشر (بناء الدولة الليبرالية)
2- اكتساب الحقوق السياسية في القرن التاسع عشر (قبول الاقتراع العام)
3- تنظيم الحقوق الاجتماعية في القرن العشرين (تشييد دولة الرعاية) [12]

إن الاقتراع العام في فرنسا – على سبيل المثال – جاء مُؤشِّراً على المساواة السياسية بين المواطنين. وهو أمر لم يتحقق بعد الثورة الفرنسية مباشرة، حسبنا ملاحظة المسار الآتي:

1-**في العام 1789:** تاريخ الثورة ، تمّ استثناء النساء والقاصرين والخدم من حق التصويت. وكانت هناك خلافات حول سن الرشد المدني وسن الرشد السياسي.

---

[11] –ديفيد هيلد، المرجع السابق ، ص 143.

[12] – Pierre Rosanvallan, **Le sacre du Citoyen. Histoire du suffrage universel en France,** Gallimard, Paris, 1992.

2-**في العام 1840**: مظاهرات كبرى من اجل الاصلاح الانتخابي،
3-و**في العام 1848**: صدور مرسوم حكومي يشرِّع الاقتراع العام المباشر.
4-**في العام 1871**: تنظيم الانتخابات العامة، حيث يقترع الذكور الراشدين الذين بلغوا سن الواحد والعشرين.
-**في العام 1944**: منحت الحكومة الفرنسية النساء حق التصويت والترشح.
-**في العام 1974**: صدر قانون يحدد سن الرشد المدني بـ **18** عاماً، الذي صار في الوقت عينه سن الناخب. [13]

مسار طويل للاقتراع العام، وحافل بالمنعطفات وهو يعكس في جوهره طبيعة العلاقة بين الحقوق المدنيّة والحقوق السياسية للمواطن الفرنسي، الذي اكتسب صفة المواطنة في محدداتها المختلفة بصورة تدريجية.

لم يكن هذا المسار سائداً في دول الغرب، بالتراتبية المذكورة، ففي ألمانيا – على سبيل المثال – سبقت دولة الرعاية الاجتماعية دولة الاقتراع العام أو الدولة الليبرالية. وبينما وصلت فرنسا الى الاقتراع العام في سنة 1871، لم يكن هذا الأمر قد تحقق في الدول الأوروبية الأخرى، أو في الولايات المتحدة الأميركية.

حرَّكَ الفكر السياسي الأوروبي الثوّار الأميركيين الباحِثِين عن استقلالهم في القرن الثامن عشر. وبرز حق الحياة، وحق الملكية، والحق في الحرية، في إعلان الاستقلال الأميركي سنة 1776، أي أن أفكار جون لوك، في بحثه عن الحكومة المدنية (الذي نشر سنة 1690)، وجدت طريقها إلى الولايات المتحدة الأميركية. [14]

في العام **1789**، جرت المصادقة على الدستور الأميركي الذي جسَّدَ الأفكار الثورية الأميركية، تأثراً بأفكار مكيافيللي الجمهورية، وأفكار لوك الحقوقية-المدنية. وصار حق التصويت علامة على المواطنة السياسية، التي تطورت لاحقاً مع إقرار حق المواطنة في تولي المناصب الرسمية. على أن فئة الزنوج ظلت لفترة طويلة مصنفة في فئة العبيد المحرومين من حقوق المواطنة.

مع تطوّر العلاقات بين الولايات الأميركية، بما فيها الحرب الأهلية في منتصف القرن التاسع عشر، تبلورت الصيغة الفيديرالية– الاتحادية للنظام السياسي، مع تعددية سياسية حزبية استقرت على نظام الحزبين الجمهوري والديمقراطي. ولا تزال هذه الثنائية الحزبية راعية لتداول سلمي للسلطة بين النخب الأميركية في الوقت الذي تتسع حقوق المواطنة اجتماعياً وسياسياً.

تجدر الإشارة الى تبلور المواطنة الأميركية على مستويين: مستوى أول يتمثل في مواطنة الولاية المحددة في جغرافيتها، ودستورها الخاص، وحاكميتها ومشاريعها الاجتماعية والتنموية. ومستوى ثان، هو المواطنة الأميركية العامة، حيث صار الرؤساء الأميركيون يتحدثون على الأمة الأميركية والشعب الأميركي. هذا النوع من التكامل بين

---

(13)– المرجع السابق.

(14)– **ديريك هيتر**، المرجع السابق، ص 102. نقلاً عن : Loke. J. , Dent, London, 1962 , p. 87.

مواطنة الولاية ومواطنة الأمّة، ما يزال قائماً من خلال حقوق المواطنة في المجالات المختلفة.

بين حقوق الانسان وحقوق المواطنة

ثمّة رزمة واسعة لحقوق الانسان تجمّعت في القرن العشرين، وصارت زاداً للانسانية كلها. هي ليست غربية، أو شرقية. ليست إسلامية أو مسيحية أو وثنية. هي رزمة إنسانية عامة، شاركت في تحقيقها روافد حضارية متعددة.

إن هذه الحقوق الانسانية عامة، بمعنى أنها لكل بني البشر، وصارت جزءاً من القواعد الدولية لحقوق الإنسان، وقد تتكرَّس لاحقاً في قانون دولي خاص بحقوق الانسان.

أما حقوق المواطنة، المستقاة من أبعاد المواطنة، فهي منضبطة في إطار الدولة الوطنية بما فيها من قانون محلي (داخلي)، وأعراف وعادات اجتماعية متوارثة.

لـذلك، نجد حقوق المواطنة مختلفة بين دولة وأخرى تبعاً لاختلاف البيئات الوطنية وتعددها. هذا بالإضافة الى وجود اختلافات في تفاصيل تطبيقات حقوق المواطنة. فحق الحصول على الجنسية، وتبعات هذا الحق ومفاعيله على صعيد المسؤولية الشخصية، تختلف من دولة إلى أخرى، وان كان هذا الحق مشتركاً بين جميع الدول. هذا على سبيل المثال لا الحصر.

في الإطار العام لحقوق الانسان، يمكن التوقف عند أهم هذه الحقوق التي صارت ملكاً للإنسانيـة.

أولاً: في الحقوق العامة للانسان

تأسيساً على الاعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948)، الصادر عن الجمعية العامة لأمم المتحدة ، نجد حقوقاً عامة للانسان، كل إنسان، هـي:

1- **المُساواة في الكرامة الانسانية والحقوق الانسانية.**
2- **رفض التمييز بسبب الجنس، أو اللون، أو العرق، أو الدين، أو الرأي السياسي، أو الأهل ، أو الثروة أو المولد.**
3- **لكل فرد حق الحياة والحرية.**
4- **رفض التعذيب وتحرير الانسان من الرقّ.**
5- **المساواة بين البشر أمام القانون ورفض الاعتقال التعسّفي.**
6- **حماية الحياة الخاصة للفرد، وحقه في اختيار محل اقامته داخل حدود دولته.**
7- **حق اللجوء إلى بلد آخر خلاصاً من الإضطهاد.**
8- **حق الفرد في التمتع بالجنسية.**
9- **حق الملكية الفرديّة.**
10- **حرية المعتقد الفكري والديني.**

11- **حرية الرأي والتعبيـر.**
12- **حق الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية.**
13- **حق المشاركة في إدارة الشأن العام.**
14- **حق العمل، وحق الضمان الاجتماعي.**
15- **حق التعلم، وتوفير التعليم المجاني في مرحلته الابتدائية على الأقل.**
16- **حق المشاركة في الحياة الثقافية، والاستمتاع بالفنـون.**

<u>ثانياً</u>: في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافيـة

استناداً إلى المواثيق الدولية لحقوق الانسان، ثمة حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية، في طليعتها:

1- **رفض التمييز العنصري لأي سبب كان.**
2- **المساواة بين الذكور والإناث في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .**
3- **تحقق التنميـة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.**
4- **توفير أجـر مُنصِف للعامل، في ظروف عمل تكفل السلامة والصحة ، وفرص الترقية داخل العمل. وحماية حقوق جميع العمّـال المهاجـرين.**
5- **حق تكوين النقابات، وحق الإضراب شريطة ممارسته وفقاً للقوانين الوطنية.**
6- **حماية خاصة للأمهات خلال فترة معقولة قبل الوضع وبعده.**
7- **حماية الأطفال والمراهقيـن من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي. وتكريس حقوق الطفل في اتفاقيـة دولية عامة 1989.**
8- **حق التمتع بـأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية.**
9- **حق كل فرد بالتربية والتعليم.**
10- **تكريس حقوق الطفل في اتفاقيـة دولية سنة 1989.**

<u>ثالثاً</u>: في الحقوق المدنية والسياسـية

تبلورت حقوق مدنية وسياسية خلال النصف الثاني من القرن الماضي، وفي مقدمتها:

1- **حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها بنفسها.**
2- **المساواة بين الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية.**
3- **لكل فرد حق الأمان الشخصي.**
4- **لكل فرد حق التنقل، وحرية اختيار مكان إقامته ، على نحو قانوني في دولته.**
5- **حقوق الأقليات الاثنية، أو الدينية أو اللغوية، في التمتع بثقافاتها ، والمجاهرة بأديانها، واقامة الشعائر، واستخدام اللغات الخاصة.**

واستناداً الى الحقوق الواردة، أشار العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية(1966) الى حقوق المواطن من خلال :

أ- **مشاركة المواطن في إدارة الشأن العام، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يُختارون بحرية.**

ب- **أن ينتخب ويُنتخب بالاقتراع العام، وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري.**

ج- **ان يتاح له، على قدم المساواة عموماً مع سواه، فرصة تقلد الوظائف العامة في بلده.**

ثمة أبعاد للمواطنة، لها علاقة في شكل أو في آخر، بالحقوق الانسانية المذكورة. ويمكن تصنيف هذه الأبعاد على النحو الآتي: [15]

1-**البُعد المدني:** المساواة بين المواطنين أمام القانون، حقوق الأقليات في الثقافة واللغة والمعتقد الديني، حرية الرأي والتعبير في إطار القانون، حق المشاركة في ادارة الشأن العام، حقوق الملكية والتعاقد.. إنها بتعبير آخر حقوق قانونية، أو هي حقوق مكرّسة في القوانين الوطنية والدولية.
2-**البُعد السياسي:** حق الشعب في تقرير مصيره السياسي بنفسه، حق الاجتماع في الجمعيات والأحزاب السياسية، حق المشاركة في الاقتراع العام والترشح للمجالس التشريعية والمحلية(البلدية)، حق المعارضة السياسية.
3-**البعد الاجتماعي:** المساواة بين الجنسين ورفض أشكال التمييز، حق الرفاه الاجتماعي، الحق في التعلم والعمل، الحق في الرعاية الصحية، تأمين حاجات الفرد والأسرة.
4-**البعد الاقتصادي:** حق المواطن ومجموع المواطنين في التنمية الاقتصادية، الحق في الحصول على نصيب عادل من الثروة الوطنية، حماية البيئة الطبيعية من التدمير بها بما في ذلك حماية الموارد والثروات.

يُعيدنا تصنيف أبعاد المواطنة إلى فكرتي العدالة والحرية، كمنطلقين فكريين للمواطنة ولحقوق الانسان معاً. ففي إطار الحرية، نلاحظ على سبيل المثال: حرية المعتقد، وانشاء الاحزاب والجمعيات والنقابات المهنية ووسائل الاعلام الخاصة، وحرية الرأي والتعبير... وفي إطار العدالة، نجد المساواة بين الجنسين، والمشاركة في نصيب عادل من الثروة الوطنية، والحق في التنمية، ورفض التمييز بين البشر... إنها جدليّة العدالة بين العدالة والحرية في الفكر السياسي والاجتماعي، هي التي تواكب تطور فكرة المواطنة وأبعادها المختلفة.

---

[15]–أنظر: **مقالة الأمير الحسن بن طلال " نحو ميثاق مواطنة عربي" ، في صحيفة الأهرام، القاهرة،** 7/10/ 2007.

بقدر ما تقارب أبعاد المواطنة جوهر القواعد الدولية لحقوق الانسان، [16] بقدر ما نقترب من فكرة المواطنة العالمية مع ضرورة الاقرار بالخصوصيات الوطنية والقومية والثقافية والدينية. بل والخصوصيات الحضارية ولو أن هذه الخصوصيات لا تلغي حقيقة وجود الحضارة الانسانية المشتركة.

بين المواطنــة والديمقراطية

لم تعد الديمقراطية مجرد مقولة عامة يرددها كثيرون بأنها حكم الشعب بالشعب، ومن أجل الشعب. **إذ كيف يتحقق حكم الشعب؟ وما معايير قيام هذا الحكم؟**

من يحدّد المصلحة العامة؟ ومن يُدافع عنها ويراقب حقيقة الالتزام بها؟

صارت الديمقراطية في عصرنا، فلسفة حياة وثقافة انسانية، فضلاً عن كونها ممارسة عملية في أرض الواقع. كلّ الفلسفات السياسية المعاصرة تدّعي وصلاً بالديمقراطية الليبرالية والماركسية والوجودية والاسلامية...على ان الديمقراطية تبقى في الوقت عينه ثقافة وممارسة، وهي لا تتحقق بانقلاب عسكري، ولا بتغيير نظام الحكم بين ليلة وضحاها. هي تحتاج إلى مسار طويل من التجارب الإنسانية، وما يحوطها من مراجعات وتصويبات.

إن ممارسة الديمقراطية تكون من خلال **الفرد – المواطن**، وثقافتها تتحقق بقدر ما تنتشر ثقافة المواطنة، أي ثقافة الحقوق والواجبات وثقافة الولاء والانتماء للمجتمع والوطن والدولة.

إن الإقرار بحق المواطن في إدارة الشأن العام هو مقدمة اساسية لممارسة الديمقراطية، أو للمشاركة في الحياة السياسية. فالمجتمع السياسي الديمقراطي هو الإطار العام لتفاعل المواطنين فيما بينهم، ولتفاعلهم مع الحاكم وممثلي الشعب.

صار الاقتراع العام حقاً وواجباً. إنه حق من حقوق المواطن في ظل نظام سياسي ديمقراطي. وهو واجب يقوم به المواطن تعزيزاً لمؤسسات الدولة: التشريعية، والتنفيذية، والمحلية. بل صار الاقتراع، أو حق الانتخاب مكرّساً داخل الحزب السياسي ولو شابته بعض الالتباسات والتشويهات.

ستكون الديمقراطية مشوّهة إذا ما تقلدت فئة من المواطنين الوظائف العامة دون غيرها من فئات المجتمع، وعليه، فان التمايزات الطائفية والمذهبية والإثنية والعشائرية والجنسية هي عوامل سلبية تأخذ من الديمقراطية لحساب غلبة فئة على فئة بما يناقض حقوق المواطنين وواجباتهم التي يفترض أن تبقى متساوية. [17]

---

[16] –أنظر: **حقوق الانسان والخدمة الاجتماعية**، الأمم المتحدة، مركز حقوق الانسان، نيويورك وجنيف ، 1994.

[17] –أنظر: **تطور نماذج الديمقراطية** في ديفيد هيلد، مرجع سابق.

يستحيل تطبيق الديمقراطية اذا لم تنخرط المرأة في الحياة السياسية، واذا لم تنل حقوق المواطنة وتقوم بواجباتها. ثمّة مسيرة شاقّة من المطالبات النسوية، بحق المشاركة في الاقتراع العام، وبحق الترشّح لتمثيل الشعب في الدوائر الانتخابية.

الديمقراطية في إطار الحرية السياسية هي إحدى تجليات قيمة الحرية. والديمقراطية بهذا المعنى تكريس لمبدأ المساواة بين المواطنين على الصعيد السياسي، وتالياً على الصعيد الاجتماعي. إنّ المساواة لا تسقط فكرة التنوع السياسي والثقافي والاجتماعي داخل الجماعة الوطنية، بل هي التي تُعزِّزها لجهة تحقيق الائتلاف والانسجام بين هذا التنوع والوحدة الوطنية. إنها العلاقة الديمقراطية بين الوحدة والتنوع في إطار المواطنة الجامعة.

لم تعد المواطنة محصورة بأعداد ضئيلة من الأفراد حتى تقتصر الممارسة الديمقراطية على هذه الأعداد. وأن دفاع فئة اجتماعية بعينها عن حقوقها لا يهدد الوحدة الوطنية طالما أن ثقافة المواطنة، وثقافة الديمقراطية، ترعيان هذه الحقوق. وكثيراً ما تتهدّد الحياة الديمقراطية اذا ما جرى تهميش فئة من المجتمع لأي سبب كان. ردّة الفعل الطبيعية للتهميش هي التمرّد، الذي قد يصل الى مرحلة الحرب الأهلية، أو هي الإنزواء والسلبية وتراجع معدلات التنمية والتطوّر المجتمعي.

تأسيساً على ما تقدم، يبرز دور المجتمع المدني، مجتمع الأحزاب والجمعيات والنقابات وتجمعات قطاعية مهنية وثقافية، الذي يُبلوِر فكرة التنشئة المدنيّة، أو بعبارة أخرى يُساعد المواطن على معرفة حقوقه وواجباته.

بقدر ما تتسع مشاركة المواطنين، كمَّاً ونوعاً، في العمليات الديمقراطية، بقدر ما تتعمق فكرتي الديمقراطية والمواطنة معاً. إنّ المنافسات الانتخابية في إطار الضوابط القانونية، المؤسسة على قواعد اجتماعية أصيلة (الخير العام، مكافحة الفقر والأمّية، الولاء الوطني) لا تهدِّد الوحدة المجتمعية أو وحدة الدولة. التهميش ، أو الإقصاء، هو الذي يُعيد المجتمع إلى طور الصراع البدائي، أي الى ما قبل مرحلة اكتساب المواطنة ثقافة وممارسة.

دُولُنـا والمواطنة

تفترض المواطنة علاقة راسِخة بين المواطن والدولة. الدولة ليست مجرّد نظام حكم معيّن. إنّها مؤسسة المؤسسات التي ترعى شؤون المواطنين.

تطوّرت فكرة الدولة من الدولة الحامية(المُدافعة عن أمن المواطن الفرد) الى دولة الرعاية (المحققة لمقوِّمات العيش في إطار الانتظام العام). وبصرف النظر عن المناظرات الفكرية بين الذين يدعون الى تعزيز مركزية الدولة وسلطاتها العامة وبين أولئك الدّاعين الى تقليص نفوذها، تبقى الدولة أساس التعاقد الاجتماعي والاستقرار الوطني والعالمي على رغم موجات العولمة المتلاحقة في العقود الثلاثة الماضية.

الدولة الوطنية(القطرية) في الوطن العربي لم تترسَّخ بعد في الفكر والممارسة كمُؤسسة. ما تزال تحتاج إلى جهد مضاعف كي تتحول الى دولة القانون والمؤسسات، أي دولة الانتظام العام والاستقرار. ثمّة دمج غير مبرر أحياناً بين الدولة والسلطة إلى حد تغييب مؤسسة الدولة، أو تأخير تحوّلها إلى دولة قانون ومؤسسات.

ما بين بعض ملامح الدولة الثيوقراطية والدولة المختصرة بسلطة الحاكم، ظلت فكرة الدولة في الوطن العربي محدودة، وكذلك فكرة المواطنة، إذ يستحيل اطلاق المواطنة وترسيخ مقوِّماتها أمام ضعف مؤسسة الدولة. هذا بالإضافة الى العامل الخارجي الضاغِط في القرن الماضي، الذي واكبَ نشأة دولنا المستقلة حديثاً، والذي دفع وما يزال يدفع لتكريس وجود اسرائيل وأمنها دون الالتزام الكافي بقواعد الشرعية الدولية وقراراتها.

إن الدولة بطبيعتها هي دولة مدنية، وليست دولة دينية مقدّسة. إنها معطى إنساني عقلاني. وفي الفقه الاسلامي ثمة اتجاه غالب يُشير الى مدنيّة الدولة، والى عدم جمود القانون وضرورة تعديله أو تغييره تبعاً للقواعد الاجتماعية ودواعي التطوّر والتقدم. يقول أحد روّاد تيار الجامعة الاسلامية، الإمام محمد عبده، منذ اكثر من قرن: "ليس في الإسلام سلطة دينية.. وأصل من أصوله: قلبها والإيتان عليها من أساسها. والخلافة هي بالسياسة أشبه، بل هي أصل السياسة.. والخليفة حاكم مدني من جميع الوجوه.."[1]

ارتباطاً بفكرة الدولة، تبرز فكرة المواطنة التي تحدد العلاقة بين السلطة السياسية وأفراد الشعب الذين يكتسبون صفة المواطنين من خلال التشريع والممارسة والثقافة. وبدلاً من وجود رعايا، أو جماعات عشائرية وطائفية ومذهبية، ثمة ضرورة لنشوء علاقة المواطنة، وإن كانت هذه العلاقة لا تلغي الخصوصيات الاجتماعية والدينية والثقافية في إطار القانون العام.

في مرحلة التحرّر من الاستعمار، تُعزِّر الشعور الوطني وبرز القادة التحرّريون المُناضلون. في تلك المرحلة صارت الوطنية عاملاً جامعاً لكل الجماعات التي تبدو في عصرنا الراهن مختلفة طائفياً ومذهبياً وعشائرياً ومناطقياً. في مرحلة الاستقلال تراجعت الخصوصيات الأقلوية أمام أفكار التحرر الوطني والعربي. صارت شعارات الوطنية، وكذلك العروبة، بمثابة المحرِّك للناس، بقطع النظر عمّا إذا كانوا قد انتقلوا من حقيقة واقعهم كرعايا الى ما يطمحون اليه كمواطنين متساويين.

ضرورات المواطنة أخذت تبرز بعد الاستقلال، وأمام تفاقم الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية.. بل أمام ظهور مشكلات أقلوية قد تهدِّد بالانفصال وتفكيك الدولة الوطنية القائمة. إن خصوصية أية أقلية موجودة في اللغة أو الثقافة أو الاقليم أو الدين أو المذهب أو العرق أو الانتماء القومي، بيد أن هذه الخصوصية لم تُستوعبْ ايجاباً في إطار المواطنة بقدر ما استوعبت قسراً بالإجراءات الروتينية للدولة التقليدية.

---

[1]-**الأعمال الكاملة للإمام محمد عبده**، جمعها وحققها وقدم لها محمد عماره، ج.1 ، **الكتابات السياسية**، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1972 .

هذا ما أطالَ عمر الأزمات الداخلية العربية، وفتحها على التدخلات الخارجية. ومتى كانت الأزمة الداخلية في أي دولة منفصلة عن العوامل الدولية الآتية من الخارج؟.

إن معالجة اشكالات الأقليات لا تتحقق بالقمع، ولا بالانفصال بقدر ما تتحقق بتكريس المواطنة شعوراً وحقوقاً والتزاماً وانفتاحاً على العالم، إنه التنوع في إطار الوحدة، تنوّع الخصوصيات ووحدة المواطنة.

شعور بالانتماء الى وطن، والى دولة وطنية راعية وحامية. دولة المواطنين بلا تمييز. دولة سيادة القانون الذي يوازي بين الحقوق والواجبات في إطار الصالح العام. دولة ملتزمة بموجبات المواطنة في مقابل مواطن ملتزم بسيادة القانون.

إن الانفتاح على العالم لا يُسقِط الخصوصية الوطنية، أو الخصوصية العربية، أو خصوصية الحضارة الاسلامية. الانفتاح المنشود هو تكامل الحضارات وليس صدامها، وهو تعاون الأسرة الدولة دفاعاً عن أمنها الجماعي، وبيئتها الطبيعية المهددة، ومستقبلها الذي لا يزدهر بغير تقدم الانسان، كل إنسان. وعلى ذلك، ثمة دوائر متداخلة للمواطنة، أو هي دوائر مُتدرجّة، وليست بالضرورة متناقضة. المواطنة الوطنية (القطرية)، والمواطنة العربية، والمواطنة الإقليمية، والمواطنة العالمية التي تختلف عن عولمة البشر في نمط واحد.

المواطنة العربية والمواطنة العالمية

كثيراً ما انتُقِدَتْ حالة المواطنة في وطننا العربي، نظراً لوجود تمييز بين الأفراد والجماعات والأقليات سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً.

هناك أفراد منتشرون على أطراف بعض الحدود العربية بدون جنسية تحدد مركزهم القانوني، [19] وكثيراً ما تُثار حولهم اشكالات أمنية واجتماعية. وهناك كثيرون من ذوي الاحتياجات الخاصة الذين لم تتح لهم بعد فرص العمل والترقي الاجتماعي والأكاديمي، وهم على قدرٍ عالٍ من القدرات الذهنية. وهناك تمييز اجتماعي وسياسي واقتصادي ضد المرأة العربية، التي يجب ان تقوم بدور بناء في تحقيق النهضة. هذا بالإضافة الى هجرة سيل وافر من الأدمغة العربية الى الدول الصناعية بحثاً عن العمل المناسب، والمستوى العلمي والثقافي اللائق، وهرباً من التهميش في أحيان كثيرة.

هؤلاء وغيرهم، جديرون باكتساب حقوق المواطنة كافة. هؤلاء شركاء حقيقيون في مواجهة التخلف، ويصعب تحقيق التقدم بدون مشاركتهم.

في المقابل، هناك ومضات حصلت مؤخراً جديرة بالمتابعة والاهتمام ، من شأنها اشاعة مفهوم المواطنة على المستويين الرسمي والشعبي. فبالاضافة الى ندوات عُقدت، ومحاضرات نُظِّمَتْ في غير عاصمة عربية، حول قضية المواطنة. أخذ مصطلح المواطنة طريقه إلى الخطاب الرسمي العربي من خلال توجيهات عدد من القادة، أو عبر بيانات حكومية.

يمكن التوقف عند السوق الخليجية المشتركة لدول مجلس التعاون الخليجي التي أخذت طريق التنفيذ في بداية العام الجاري. قد توطّد هذه السوق المواطنة الاقتصادية التي تعني المساواة في الفرص والمخاطر بين المواطنين في المجالات والقطاعات الاقتصادية كافة. هذا بالاضافة الى تكريس حرية التنقل والاقامة لمواطني دول المجلس داخل البيئة الخليجية. [20] هذا النوع من المواطنة سيترك نتائج ايجابية في المجالات الاجتماعية والثقافية والتكنولوجية، وقد يوجد نتائج سياسية لمصلحة التكامل والاندماج السياسي في مرحلة لاحقة.

لعل التكامل الوظيفي، خارج الإطار السياسي، أي التكامل الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والاعلامي والثقافي، هو الأساس الموضوعي لتنمية فكرة المواطنة العربية. ذلك من خلال تأمين شبكة مصالح بين المواطنين في إطار تشريعي متطور ينسجم مع نهوض التجارب الاقليمية في العالم.

الى ذلك، اطلقت المملكة المغربية المبادرة الوطنية للتنمية الشاملة في المغرب. وبدأت حملة توعية شاملة على فكرة المواطنة، حيث لا يمكن انجاح هذه المبادرة بدون مشاركة فاعلة للمواطنين المغاربة[21]. بل ثمة تركيز على المواطنة المسؤولة، أو المواطنة الايجابية، التي تتحول الى سلوك اجتماعي وسياسي وثقافي و وطني دون أن تختزل التعدد والتنوع المجتمعي أو تلغي تجلياته على مختلف الصعد.

---

[19]ـمن هؤلاء (**البدون**) في الكويت، و(**الطوارق**) على الحدود المغاربية ـالمالية ، وغيرهم.

[20]ـأنظر مقالتنا : **تأمّلات في المواطنة الخليجية** ، صحيفة " أوان" ، الكويت ، 14/1/ 2008.

[21]-**الوطن والمواطنة وآفاق التنمية البشرية، ندوة لجنة القيم الروحية والفكرية**، الرباط ، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، 2006.

وفي مصر، عقد مؤخراً مؤتمر القاهرة الأول لتفعيل المواطنة [22] توخّياً لتجنب الفتنة الطائفية، على ان يُستكمل ببرامج سياسية وثقافية وأمنية منسجمة مع حرية الفكر والمعتقد.

في مقابل هذه المحاولات والاجتهادات الحديثة، لنشر مفهوم المواطنة، تقف عقبات كأداء. فالمواطنة العراقية –على سبيل المثال – تتعرض للانهيار بعدما استشرت الفتنة الطائفية والعرقية والقومية على غير صعيد، وذلك في ظل الاحتلال وانتهاك السيادة الوطنية. وتستمر الأزمة اللبنانية بعواملها الداخلية والخارجية، فتتهدّد الوحدة الوطنية بالعصبيات الطائفية، ما يهدد الأمن العربي في المشرق. كما طغت النزاعات الداخلية الفلسطينية على المواطنة المقاومة للاحتلال وسط ظروف محلية واقليمية وعالمية ضاغطِة...

باتت نظرية التكامل الوظيفي العربي ضرورة موضوعية لإخراج الوطنيات العربية من دائرة التنازع والتأزيم، ووضعها في إطار احترام المصالح المتبادلة التي يجب أن تستمر وتستقر في إطار مؤسسات راعية لها. ويمكن طرح برامج تكاملية قد تؤسس لمواطنة عربية ، على سبيل المثال:

1-حرية انتقال الأفراد بين الدول العربيّة بدون عقبات بيروقراطية وأمنية.
2-تشجيع تبادل الأساتذة الزائرين بين الجامعات العربية.
3-ادارات مشتركة للسياحة الداخلية، ذات مردود استثماري ثقافي ومالي.
4-إدارة مشتركة لحماية البيئة الطبيعية من التصحّر والتلوث.
5-تنسيق الخبرات الاعلامية بعدما صارت الفضائيات مؤشراً مركزياً في التوجيه والتنشئة...

هذا نمط من التكاملية الوظيفية اعتمدته أوروبا الغربية، ووصلت من خلاله وبالتدريج الى معاهدة ماستريخت سنة 1992 التي أسست للصيغة الاتحادية، ثم الى العملة الأوروبية الموحدة (يورو). ويمكن ملاحظة نوع من المواطنة الأوروبية من خلال:

1-لكل مواطن من دول الاتحاد الأوروبي الحق في الانتقال والاقامة بحرية داخل هذه الدول.
2-اي مواطن من الاتحاد يستطيع التصويت والترشح للانتخابات المحلية(البلدية) في الدولة العضو التي يقيم فيها، حتى لو لم يحمل جنسيتها.
3-أي مواطن من الاتحاد يستطيع التصويت والترشّح لانتخابات البرلمان الأوروبي في الدولة العضو التي يقيم فيها. [23]

بالطبع ، ان أي مواطن يحمل جنسية بلد عضو في الاتحاد الأوروبي هو مواطن في هذا الاتحاد، ويتمتع بالحقوق المنصوص عليها في معاهدة ماستريخت، كما تترتب

---

[22]-**عقد " مؤتمر القاهرة الأول لتفعيل المواطنة في مصر "** ، خلال شهر شباط / فبراير 2008.
[23]-**ديريك هيتر**، مرجع سابق، ص 156.

عليه الواجبات المذكورة. [24] على أن هذا التحديد لا يُلغي اشكالية ولاء الإنسان الأوروبي، وعما اذا كانت لدولته أم للاتحاد الأوروبي الذي يضم مجموعة دول متنوعة قومياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً [25]

ربما تحتاج المواطنة العالمية إلى سيادة أخلاق كونية تقوم على حماية البيئة الطبيعية، والقضاء على الفقر، وتطبيق حقوق الانسان خارج ازدواجية المعايير الدولية، وتوطيد السلم والأمن الدوليين...[26] ويبقى السؤال دائراً حول الإطار المؤسسي للمواطنة العالمية؟ هل هي الأمم المتحدة التي تحتاج إلى إصلاح بنيوي بعيداً من الهيئة القطبية على سياساتها وقدراتها المادية والبشرية؟

*   *   *   *   *

أمام المخاطر المُحدقة بالاجتماع السياسي العربي لجهة تهديد الوحدات الوطنية تحت وطأة النزاعات الطائفية والعشائرية والعرقية والاقليمية الجهوية.. تبرز فكرة المواطنة حاجة وضرورة لتجنّب الانزلاق الى آتون الحروب الأهلية والداخلية. هذا، مع الإشارة الى ان النزعات الانقساميّة صارت معلماً بارزاً من معالم النظام الدولي، وسبباً إضافياً لفوضويته الراهنة. ولو لم تكن هذه المخاطر موجودة في الأصل والأساس لتوجب الانطلاق من فكرة المواطنة.

المواطنة هي ولاء لمجتمع وطني، ولدولة الحماية والرعاية. وعليه فان الشعب ليس مجموع أفراد، بقدر ما هو جماعة وطنية من مواطنين متساوين في حقوقهم وواجباتهم أمام القانون الذي يجب أن يسود. إن الحق في اكتساب الجنسية لا يقود من الناحية الواقعية الى المساواة في الحقوق والواجبات، وكثيراً ما نلاحظ التمييز بين المواطنين في هذا المضمار. المواطنة هي التي تحقق المساواة بدون تمييز أو إقصاء أو محاباة.

والمواطنة هي الإطار الضامن لحقوق المواطن، الحقوق المدنية (المساواة أمام القانون، وحرية الرأي والتفكير والاعتقاد، وحرية الفرد، وحق الملكية الخاصة...) والحقوق السياسية (المشاركة في الانتخابات العامة، والانتساب الى الأحزاب السياسية، وحق الاجتماع ..) والحقوق الإجتماعية (الرفاه الاقتصادي والاجتماعي، والمشاركة في الحياة الثقافية، وتوفير حاجات الفرد والعائلة، وتأمين فرص العلم والعمل..)

Paul Barry Clarke: **Citizenship,** London, Pluto Press, 1994. -[24]

Bryan S. Turner and Peter Hamilton, **Citizenship, Critical Concepts**, Vol. 2, London, Routledge, 1994 . -[25]

Nigel Dower, **An Introduction to Global Citizenship**, Edinburg University Press, 2003. -[26]

على قواعد المواطنة، يسقط التمييز بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات. وتغدو المرأة مواطنة فاعلة في الأسرة والمجتمع، تمارس واجباتها وتنال حقوقها في إطار القانون كما الأعراف الاجتماعية.

وتأسيساً على هذه القواعد، تشمل حقوق المواطنة في ما تشمل، حقوق الانسان المتداولة عالمياً بعدما صارت جزءاً من الثقافة الإنسانية المعاصرة.

بتعبير آخر، المواطنة ليست انقلاباً من المحكوم على الحاكم. إنها انتظام علاقة بين هذين الطرفين في تعاقد اجتماعي وطني يُغطّي المساحة الوطنية للدولة، ويظلّل المواطنين كافة، ويساهم في تحقيق الأمن الشامل للوطن والمواطن.

السلطات الرسمية في الدولة الحديثة معنية بتحقيق هذا الإنتظام العام، كما المجتمع المدني. إنه مجتمع الأحزاب السياسية، والجمعيات الأهلية والنقابات المهنية، ووسائل الاعلام.. وهو في مطلق الأحوال إطار إجتماعي وطني تحت سيادة القانون، ويغطي في نشاطاته مجمل المساحة الوطنية.

لم يعد هناك مكان للاحتلال الأجنبي في ظل المواطنة الوطنية، والمواطنة الإقليمية، والمواطنة العالمية. ولا يمكن انجاز مهمات المواطنة تحت وطأة الاحتلال الذي ينتهك حق الشعوب في تقرير مصيرها.

مسار المواطنة آخذ بالصعود، والتأخر عن ركبهِ يُعمِّق الهوة بين المجتمعات المتخلفة والمجتمعات المتقدمة.